

## تداخل التاريخ بالفقه : نموذج النوازل الفقهية

أحمد السعيدى \*

نبتغي في هذه الدراسة تبرز أهمية نصوص النوازل في كتابة التاريخ (التاريخ الديني والاجتماعي والاقتصادي وتاريخ العقليات)، وسنضرب الأمثلة على ذلك من بعض المتون المخطوطة والمطبوعة. وغايتنا لفت الأنظار إلى أهمية هذه النصوص للمؤرخ المعاصر، منبهين في الوقت نفسه إلى ضرورة خروجها من حيز النصوص الأغفال التي تشهد ازوراراً عنها، في الوقت الذي تستثمر النصوص والوثائق الأجنبية في كتابة تاريخنا. ليس في مرادنا التنقص من شيء؛ بل ننادي بالموازنة بين الاهتمام بما هو لنا، وعدم اطراح ما لغيرنا.

### مفهوم النوازل الفقهية:

لن يقف الباحث على دلالة مفهوم النوازل في المعاجم العربية القديمة، فهي تقتصر على دلالة اللفظ اللغوية، فمثلاً نقرأ في لسان العرب: (النازلة: الشديدة تنزل بالقوم، وجمعها النوازل.. والنازلة الشدة من شدائد الدهر تنزل بالناس). (لسان العرب: نزل) لكن النوازل من حيث هي مصطلح فقهي وإن كانت تأتلف مع اللفظ في كونها طارئة وحادثة- تمت للمجال الفقهي خاصة، حيث تعني (الأحكام الصادرة عن الفقهاء في الوقائع الجزئية)(1)، وتعني: (مشكلة عقائدية أو أخلاقية أو ذوقية يصطدم بها المسلم في حياته اليومية، فيحاول أن يجد لها حلاً يتلاءم وقيم المجتمع بناء على قواعد شرعية)(2). وفي تعريف آخر أنها: (تلك الحوادث والوقائع اليومية التي تنزل بالناس، فيتجهون إلى الفقهاء للبحث عن الحل الشرعي لها)(3). وليس هذا الاصطلاح محل اتفاق بين الفقهاء، حيث لا يطلق على جميع ما ينزل بالناس، وإنما تطلق اصطلاحات أخرى كالفتاوى والأجوبة والمسائل والأسئلة والأحكام.

### مجالات النوازل:

ارتبطت النوازل(4) في مختلف أطوارها- بحياة المسلم، وكان من سماتها الواقعية والتجدد والطابع المحلي؛ لأن النوازل كان مقصوداً من لدن المستفتي فيما تعود من أسئلة (مسائل العبادات والعقيدة والمعاملات المعروفة) وما لم يتعوده (المستجدات التقنية والتجارية والعادات الطارئة..). لذلك كان على النوازل مسانيرة التطور العام للحياة اليومية، مطلعاً على مجرياتها، حتى إذا واجهته مسألة طارئة لم يعجز عن الجواب عنها. فالفقيه النوازلي في نظر عوام السائلين وخاصتهم- هو الممتلك للمعرفة الدينية من وجه - وهذا غير كافٍ- وهو المخول بتنزيلها على الواقع، باستتباط الحكم الشرعي فيها. ونركز هنا على النوازل الواقعية، أي التي لها ارتباط بالواقع المعيش، بناء على قاعدة الإمام مالك

(اسأل عمّا يكون، ودَعْ ما لا يكون)، لا التي تُعنى بمسائل غيبية أو تبحث في علة الأشياء وجوهرها، كما هو شأن بعض كتب النوازل التي عالجت قضايا الألوهية والخلق والوجود والأسماء والروح والنبوءة.. ونسوق هنا بعض الأمثلة:

### نزول آدم من الجنة:

(سيدي أخبرني بكيفية نزول آدم من الجنة، هل رفعته الرياح أو تولاه الله أو وكل به الملائكة، وهل رآه أحد في السماوات أم لا-؟ وهل نزل دفعة واحدة مع حواء أو نزل متفرقين؟ (...)) إن الله تبارك وتعالى لمّا قال: (اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا) علمنا أنه هبط هو ومن معه بأنفسهم، وعلى معراج ناسب ذواتهم. فإن آدم هنالك له ذات خفيفة نيرة على حكم ذوات أصحاب الرياضات)(5).

### السرّ في تلاطم الأمواج:

( الحمد لله. سيدي ما السرّ في تلاطم أمواج البحر؟ هل ذلك عبادة منه أو لا-؟ وأي خصوصية لمائه يرفعه السحاب منه فتمطر السماء به؟ والسلام. الجواب هو الله الموفق للصواب:- أن البحر لو سكن لمات من ننته جميع حيوانات البحر، وتلاطم أمواجه يقوم مقام جريانه التي تزول رائحته؛ لأن شأن الماء الراكد التغيّر كما هو مشاهد، والقدرة الإلهية لا تستحيل أن يرفع السحاب لجاجا، ويمطره على الأرض عذبا فراتا؛ لأن الحكماء يعالجون ماء البحر حتى يرجع عذبا كذلك، والله تعالى أعلم)(6).

وقد كان بعض الفقهاء يأتون بالمسائل من عندهم، ويجيبون عنها من دون حدوثها، و(كان مالك لا يكاد يجيب، وكان أصحابه يحتالون أن يجيء رجل بالمسألة التي يحبون أن يعلموها كأنها مسألة بلوى فيجيب فيها)(7). وقد حصر أحد الباحثين مجالات النوازل في (الأحكام الاعتقادية، وفي الأحكام الأصولية، وفي الأحكام الفرعية التكاليفية والوضعية)(8).

ومهما يكن من أمر، فقد استطاعت النوازل الفقهية الإحاطة بمختلف مجريات الحياة اليومية، وتعددت منظورات الفقهاء إزاءها.

من ثم، اخترقت النوازل عالم السياسة، والمرأة، والمعاملات، والعادات الاجتماعية، والعلاقة بالآخر النصراني.. أي أنها جلت خبيئة المجتمع الإسلامي عامة، ومجتمع الغرب الإسلامي خاصة، بما فيه الأندلس والمغرب، (ومن ثمّ تكون كتب النوازل منجماً غنيا بمعلومات موازية يستفيد منها المؤرخ والاجتماعي وغيرهما)(9).

وهذه بعض مجالات النوازل الفقهية في الغرب الإسلامي:

- المجال الديني: ما له علاقة بالمذهب والعقيدة، وهو كثير جدا.

- المجال السياسي: البيعة، ولاية العهد، الفوضى وعدم استخلاف إمام، التحزب مع النصاري، الاستتار بالنصاري على المسلمين، فراغ الحكم، التعاهد مع النصاري.

- **المجال الاقتصادي:** العملة، سك النقود، الموازين الكيلية، الأسعار، الغلاء، البيوع مثل: بَيْع الثنْيَا(11)، الزكاة، السلف، العقار، احتكار السلع، التدليس، الربا، ظهور العيب في المبيع، التعامل بالشيك البنكي، انتشار البضائع الأجنبية كسكر القالب، والشاي، والقهوة، والشمع، والجبن والدجاج الروميين، وكاغد الروم والصابون والحريير والملف والمكانات المحلاة بالذهب، ظهور التلغراف والتلفون وطاموبيل(12) والطائرة و الفونوغراف..(13).

-**المجال الاجتماعي:** الكدّ والسعاية، النكاح وقضاياها، طعام المواسم والأعراس، اختلاط الرجال والنساء، التشبّه بالنصارى، لبس قلنسوة(14) النصارى (البرنيطة)، الاحتفال المولد النبوي، وضع اليهود، انتشار التبغ، ظهور بعض الطوائف الدينية(15).

- **المجال التربوي:** الإجارة على الإمامة، اشتراط المعلم أجرته، تعليم الولد، قواعد القراءة وعلومها، تعليم الأ-عزب، إعطاء المعلم من أحباس المسجد، مراجعة ألواح الصبيان لتصحيح الأخطاء، كتابة الجُنُب الألواح، ضرب المعلم للصبيان..(16).

- **المجال الأدبي والفني:** حكم بعض الكتب والنصوص الأدبية (قصائد، روايات، مقالات، خطب..). حكم الصور والمجسمات، حكم بعض المسلسلات كمسلسل الكارتون الياباني (بوكيمون 17)(Pokémon)، والمسلسل التركي (نور)، والمسلسلات المكسيكية، حكم بعض الأغاني المسموعة والمرئية والأفلام السنمائية..

- **المجال الطبي:** الطّواعين والأوبئة والأمراض، الحَجْر الصّحّي (الكرنتينة)، الحجامة، دواء النصارى، التداوي بالحرام، الموت (الرحيم)، التبرع بالأعضاء، الأبحاث على الخلايا الجذعية، الاستتساخ في الإنسان والحيوان والنبات، البصمة الوراثية في إثبات النسب والجرائم، العلاج الجيني، التحكّم في نوع الجنين، التبرع بالأعضاء..

- **المجالات العلمية الأخرى(18).**

- **المجال التاريخي:** وسنتطرق إليه قريباً.

**النوازل والتاريخ العام(19):**

من المعروف أن التاريخ داخل في عداد العلوم الإنسانية، بتخصصاته الدقيقة؛ نتحدث هنا عن المفهوم الحديث للتاريخ، على عكس المفهوم التقليدي الذي يعني كتابة الوفيات والتراجم والطبقات والفهارس.. يقول عبد الله العروي: (إن القارئ غير راض عمّا يجده اليوم في السوق من الكتب حول تاريخ المغرب. إذا رجع إلى المؤلفات القديمة وجدها مليئة بالحروب والثورات والخرافات وأشعار المناسبات، وإذا التفت إلى الرسائل الجامعية تاه في نظريات مبهمّة عن المنهج أو في تحليلات دقيقة حول منطقة أو أسرة أو تنظيم اجتماعية. وإذا التجأ إلى كتب الأجانب رآها تزخر بأحكام استعمارية تعكّر عليه صفو

يومه. فيسخط ويقول: أين مؤرخونا؟ لماذا لا يعيدون كتابة تاريخنا؟(20).

بمعنى أن إعادة كتابة هذا التاريخ صارت ملحة جدا اليوم، لكن هل كُتِبَ هذا التاريخ أصلا لكي يُعاد التفكير في تلك الصيغة الماضية التي تبدو للمؤرخ المعاصر وكأنها مُسوَّدة. فالتفكير في البدء من جديد يقتضي البحث عن النصوص الأغفال (التي راجت ضمن الثقافة الشفوية بصفة عامة، أو بصفة خاصة ضمن حلقات التدريس في مدة معينة، ثم انقطعت الصلة بينها وبين الناس)(21). ألم تغفل -وما زالت كذلك- النوازل وغيرها من النصوص الدينية والعدلية والقضائية والحسيية والمقيدات والكنائش ومستخلصات المراسي..؟ لقد تنبّه المؤرخ المعاصر لهذه النصوص التي (تكتسي في ميدان الدراسات التاريخية بعداً هاماً يتجلى في أنها تعكس من خلال السؤال والجواب أوضاعاً تاريخية دقيقة من جهة، وتتميز بعفويتها وبراعتها من جهة ثانية؛ لأنها لم تصدر من سلطة رسمية، ولم تتلون بلون إيديولوجي أو سياسي. فابتعاد المفتي عن السلطة الحاكمة وفر مناخاً من الحرية لفكره دون تدخل سافر من الجهات الرسمية، ممّا يجعل النازلة نصاً تاريخياً محايداً يفوق أحياناً قيمة النص التاريخي نفسه)(22).

إن الإشكال المنهجي المتعلق باستثمار هذه النصوص النوازلية من عدمه تُجوّز اليوم، مع المستجدات في مجال الكتابة التاريخية؛ بمعنى أن حظ النوازل فيها ذو بال؛ لكن كيف يمكن استثمار نصوص النوازل وغالبها مخطوط، وبعض نسخه نادرة أو مبتورة أو مفقودة؟

لجأ بعض المؤرخين المغاربة إلى تحقيق هذه النصوص(23) ونشرها، ممّا أدخل المؤرخ -راضياً أو مرغماً- إلى دائرة الفقه، ولعل الرّهان هو -ما يسمّيه العروي- (توسيع مفهوم الوثيقة)(24). وصارت نصوص نوازلية متاحة للباحثين من مختلف التخصصات العلمية؛ إذ إن (مهمة الدارس الأولى هي البحث عن الوثائق، ومادام هناك تاريخ ومؤرخون فالبحث عن الوثائق نشاط متواصل)(25).

نخلص هنا إلى أن النوازل الفقهية خاصة مهمة في الكتابة التاريخية اليوم، وهذا تحصيل حاصل؛ لكن أين تتجلى خدمتها لهذا التخصص الواقع ضمن العلوم الإنسانية؟

يقول أحد المؤرخين: (اتجهت عناية الباحثين إلى استغلال ما تحتويه كتب (الفقه) من معطيات في الدراسات التاريخية. تلك الكتب التي ظلت لمدة طويلة لا تحظى باهتمامهم، على اعتبار أنها (مصادر جافة)؛ بينما أصبحت تصنف حالياً ضمن (المصادر الدفينة) للتاريخ الإسلامي، نظراً لارتباطها بالواقع الاجتماعي والسياسي والديني والثقافي للمجتمعات الإسلامية، وباعتبارها تعالج قضايا واقعية، وتعكس مواقف الفقهاء من مشاكل عصرهم)(26).

بناء على ما سلف، انبنت الكتابة التاريخية اليوم على التخصص في داخلها، لا نعني هنا تلك التقسيمات المعروفة للتواريخ (قديم ووسيط وحديث ومعاصر)، ولكن نعني التواريخ

الآتية قريبا، إذ (تعد مصنفات النوازل والفتاوي الفقهية بالإضافة إلى قيمتها الفقهية البحتة من المصادر الأصلية القيمة؛ لما تتضمنه من مادة غنية في مجال الدراسات التاريخية والحضارية)(27)، وسنحاول تبيان رفد النوازل لكل تخصص تاريخي مع التمثيل لذلك:

1- **التاريخ الديني:** انتشار المذاهب والفرق الدينية، ودراسة درجة التدين في الحواضر والبوادي، حكم المرتد والزنديق، أخبار التصوف والمتصوفة والأولياء والصالحين، ونصوص الكرامات والمرائي والمنامات والبدع.. وتوجد أمثلة كثيرة على الممارسة الدينية في مجتمع المغارب، والأسئلة الحاقفة بها، وسنأتي بمثالين لتبيان قيمة المنجز النوازلي في هذا المجال:

- **من يُنسب إلى الصلاح:**

(سيدي ما ترون في رجل ينسب إلى الصلاح ويزعم أمورا لا يدعيها عاقل، يقول: نرى جبريل ويقول لي ونسمع منه، ونرى ميكائيل حين يكيل الماء، ويقول للظلمة من يشتري مني شياخته نسيخه ونعزل مضاده، ويتحدث في حمل الحوامل، ويقول فلانة يتزید لها ذكر، وفلانة ذات أنثى، ويقول لمن رآه مريضا خذ هذه العشبة تداوى بها، فإنها كما أعطانيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، إلى غير ذلك)(28).

- **من أظهر الإسلام وهو نصراني:**

(وسئل ابن رشد عن رجل كان على دين النصرانية فأسلم وأظهر الإسلام، وكثير سماع ذلك عنه، ورفع إلى السلطان من أمره ما أوجب الكشف عن حاله. ففتشت داره فألفي فيها بيته شبه الكنيسة فيه حنيّة إلى جهة الشرق، وهي أشيق من سعة البيت، وفي الحنية دكان وسرير، وفيها قنديل معلق وأثار كثيرة ألصقت فيها شموع.. وشهد شاهد ممن يعرف أحوال النصراني وأمور شرعهم بأن الشموع المذكورة ما يتقرّب بها النصراني ويهدونها إلى قسيسهم ليقودوها في متعبّدهم..)(29).

تركيب: يتعرض النصّان السالفان على التوالي لنازلتي الصلاح المشتبه، وإظهار النصراني الإسلام، ولا- يهمننا هنا الجواب، بقدر ما نهتبل بالنازلة في حد ذاتها. حيث نخلص إلى المنظور الشخصي والعملي للدين، الأول مسلم يظهر الصلاح ويدعي الإتيان بالمغيبات والخوارق، فيما الثاني نصراني يمارس دينه مُظهرا إسلامه، وفي الحاليين معا، تنزع النازلة إلى تبريز حكم الشرع فيها، بمعنى أن الضرورة والمخالفة هما علة النظر الشرعي هنا، ولولاهما لما عدّ ذلك السلوكان ممّا يُسأل عنه ويُطلب الحكم فيه. من هنا يتبين تاريخ النازلتين للإسلام في ممارسته اليومية، وانطواؤهما على مظهر من التاريخ الديني في فترة معينة.

2- **التاريخ الاجتماعي:**

يقول إبراهيم القادري: (لا- سبيل لإنكار موقع التاريخ الاجتماعي في أي دراسة تطمح

إلى الإمام بالعناصر الفاعلة في حركة التاريخ، وريادته في تأسيس تاريخ شمولي يتجاوز مستوى التاريخ التقريبي الحداثي ويسعى إلى نسج خيوط منظور جديد يتوخى تحرير الكتابة التاريخية من طابعها الرسمي(30).

وقد تعددت مظاهر هذا التاريخ في نوازل الغرب الإسلامي؛ لأن النوازل ألصق بحياة الناس الاجتماعية والاقتصادية، وأكثرها ارتباط بالحياة اليومية وتفصيلها. كما أن النوازل ألقت الضوء على الفئات المهمشة والمهملة تاريخياً (المتنبئون والسحرة والزنادقة والبؤساء والسفلة والعوام والمتسولون والعبيد..). ولولاها لما قيض للمؤرخين مراكمة كتابة تاريخية اجتماعية. صحيح أن غاية النوازل دينية أساساً، أي تبريز حكم الشرع في الحادث؛ لكنه يسهم بقدر ذي بال في تجلية الشروط المحيطة بالنازلة، ومنها الشروط الاجتماعية. وسنمثل لما سلف بما يأتي:

### - من دعا رجلاً بلقب قبيح:

(من دعا رجلاً بلقب غلب عليه، وهو لقب قبيح، وذلك اللقب هو الغالب عليه، وكيف إن كان الملقب قد أباح للناس؟ هل ذلك جرحه فيمن دعاه بذلك؟)(31).

### - إسقاط الجنين:

(إذا اتفق الزوج والزوجة على إسقاط الجنين قبل أربعة أشهر هل يسوغ ذلك أم لا؟ وإذا قلتم بجوازها، هل يجوز للزوجة وإن لم يوافق الزوج أم لا؟ وإذا قلتم بالمنع وفعلت ذلك المرأة وأسقطته، هل تلزمها الغرة (الدية) أم لا؟)(32).

### - الزواج بماشطة:

(وسئل عن تزوج ماشطة، واشترطت عليه عند عقد النكاح ألا يمنعها من صنعها وقيل ذلك منها، ثم أراد منعها من ذلك)(33).

تركيب: ما استلقت نظرنا هو كثرة النوازل الاجتماعية وهيمنتها على غيرها، بحكم أن الناس يسألون عن حكم اليومي والمعيش أكثر من أي شيء آخر؛ لذلك نرى في النصوص الثلاثة نزوعاً إلى تحكيم النوازل في أمور الزواج والإنجاب وبعض العادات (التلقيب). نقف عند نازلة الإجهاض بما هي ممارسة قديمة لا حادثة، وكذا مطالبة الزوجة بحقها في العمل، بما هي نازلة ملحة اليوم، وتبدو هذه النوازل وكأنها بنت ساعتها، وليست ماضية.

### 3- التاريخ الاقتصادي:

اخترقت النوازل عالم التجارة والمال والاقتصاد، وسيقف المؤرخ الاقتصادي على نوازل كثيرة في هذا المجال ممّا ذكرناه آنفاً؛ لكننا سنقتصر على ظاهرة انتشار البضائع الأجنبية في المغرب خصوصاً، كسكر القالب والشاي والقهوة والشمع والجبن والدجاج الروميين وكاغد الروم والصابون والحريير والملف والمكانات المحلاة بالذهب، ظهور التلغراف والتلفون وطاموبيل والفونوغراف والفوتوغراف.. وسنورد بعض النصوص

النوازلية في ذلك:

### - حليّة الصابون:

(فإذا أجازوا تناول مأكولات أهل الذمة، فإن الصابون أحق حالا؛ إذ ليس ممّا يؤكل؛ فالصابون يُجَعَل في ثوب ثمَّ يغسل الثوب غسلًا ناعما حتى لا- يبقى له أثر، والصابون يحتاج إليه الغني والفقير والصغير والكبير)(34).

### - الورق الرومي:

(الورق الرومي ممّا أدخل الكافر يده فيه مبلولة حال كونها لم تعلم نجاستها، وكل ما تناولته يد الكافر ولم تعلم نجاستها مختلف في طهارته ونجاسته)(35).

### - ماكينّة الكلام المسماة (فونوغراف):

(ولما في هذا السؤال من تشويق بواسطة الأوصاف الميكانيكية، وأن المتكلم شخص يميزه المستمع ويعرفه باسمه، ويستغني بها عن سماع ذوي الطرب والألحان لحكايتها الصوت بمدّه وقصره، وتكسيّره وتطريّبه، وإخفائه وغنّته.. فيكون الجواب بعد هذا: إلحاق الماكينة بآلات اللّهُ المختلفة في إباحة سماعها؛ لأنّ العلة في حرمة آلة اللّهُ لا يعلّق بسماع الآلة لذاتها، إنّما تنشأ العلة من اللّهُ والنظر إلى ما لا- يحلّ النظر إليه والتلذذ بصور المطرب)(36).

تركيب: الصابون والورق الرومي وفونوغراف وغيرها من المستجدات الاقتصادية في المغرب المعاصر، مجرد تمثيل للعلاقة بالآخر التي يكون فيها استحضر المكوّن الديني أكد؛ ذلك أن المجتمع المغربي أصابته الثورة الاقتصادية الأوربية باختلال الأحوال، خصوصا بين الفقهاء النوازليين الذين ترجّحوا بين الإفتاء بالحلية أو الكراهة أو الحرمة. وربما أن هؤلاء الفقهاء لم يحسوا بقوة الآخر إلا حين التعرض لهذه المستجدات التقنية والتجارية، وفي هذا يقول النوازلي مُحَمَّد بن عبد الكبير الكتاني: (فإننا لله على ضعف إيماننا حتى تركنا الشعائر الإسلامية، وأقمنا الوظائف الرومية؛ فكيف لا يغلبون علينا وقد هجرنا سُدنن نبيّنا، وعمّرنا أوقاتنا بسننهم وآلاتهم وبضائعهم وزخارفهم ومحدثاتهم التي تشغل القلوب والأبصار؟)(37)، كما يكون معاينتها والوقوف عليها في عهدة الفقيه النوازلي لإصدار فتواه. مهما يكن من أمر، يبدو التصدي لقوة أوربا الاقتصادية من لدن الفقهاء أمرا إلى إديار في ظلّ غزوها للمجتمع من أعاليه إلى أسافله، وعموم البلوى بها عموما كبيرا. من هنا تتبين قيمة هذه النوازل المخطوطة في غالبها؛ إذ لا- يمكن كتابة تاريخ اقتصادي لبلد من دون استثمارها، صحيح أن غاية النوازلي دينية صرف؛ لكنه بمعالجته تلك أرّخ انتشار الأنماط البدئية للبضائع الأجنبية في المجتمع، وهو أمر ذو بال.

### 4- تاريخ العقليات:

حين نطلق اصطلاح (العقالية) فذلك في اتصال بالتاريخ أكثر من غيره، نقصد (تاريخ

العقليات، أي تاريخ المواقف الجماعية(38). بمعنى أننا نرى في الموقف الفقهي موقفا جماعيا لنخبة جلها أو كلها كانت متصلة بالحدثة نظرا وعملا ومعاينة وإفتاءً واتفقا تاما (القول بالحلية) أو جزئيا (القول بالكراهة)، أي إن موقفا جماعيا تحقق تاريخيا، وإن لم يكن متحققا فلا داعي للتحدث عن تاريخ عقلية في مجتمع ما أو نخبة ما أو عند جماعة بشرية ما. هذا يسوّغ لنا النظر إلى المستجدات الأجنبية ومظاهرها من وجهة هذا التخصص؛ حيث (يعالج تاريخ العقليات مستوى أساسيا اليومي والآلي، أي ما ينفلت من الأفراد ويكشف عن المضمون اللاشخصي لتفكيرهم)(39). والقول بهذا لا يعني الانتقاص من هذه النخبة، فالنخبة العالمية بالمغرب كغيره تضم علماء الدين واللغة والعلوم العقلية التجريبية، فلا يمكن بحال وسمها بمقاومة (الرفاهية) أو (الحدثة)؛ لكن لا بد من وضعها في سياق (العقلية) ذات التعلق الوطيد بالتراث الفقهي والسياسي والمذهبي. من هنا كان النظر إلى المستجدات من وجهة دينية صرفة تبرز حكم الدين فيها قبل استعمالها، ومن ثمّ (كان المدخل الذي مارس فيه الفقهاء مناقشاتهم وتأويلاتهم حول البضائع التجارية هو مدخل الحلال والحرام، فكانت جل المواد التجارية الأجنبية تلقى معارضة العلماء كلما وجدوا إلى إثبات حرمتها سبيلا)(40). أي استدعاء القاعدة الفقهية التي تقول -حسب أبي العباس القرافي- (إن المكلف لا يجوز له أن يُقدّم على فعل حتى يعلم حكم الله فيه).

تُرى هل كان النوازليون متواضعين على عقلية موحدة في نظرهم لصنائع الآخر (الكافر)؟

يمكن في النصوص السالفة الخلوص إلى انفتاح بعض النوازليين من نخبة العلماء على المستجدات وإفتائهم بحليتها، ورفع الحرج عن استعمالها (تجوير الصابون وفونوغراف وزيت النصارى وسكر القالب..)، وكان بعضهم متأثرا بهذه المستجدات كالمؤرخ الناصري صاحب (الاستقصا)، ومحمد الحجوي(41)، ومحمد العياشي سكيرج، الذي ألف رسالة (طرفة الأدباء بإباحة ضوء الكهرباء).

### نخلص ممّا سلف إلى أمرين:

أ - العلاقة بالآخر وفق ثنائية (دار الإسلام) و(دار الحرب).

ب - سيادة موقف جماعي متحفّظ على الحدثة في أوساط النخبة العلمية الفقهية المغربية يمكن وصفه بالـ(عقلية) الجماعية، كما تسود (عقلية) جماعية أخرى غير متحفظة في أوساط الطبقة الوسطى والتجار والموظفين المخزنيين والعامّة.

\*\*\*\*\*

### الحواشي

(\* أكاديمي من المغرب).

1- عمر الجيدي، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، ص94،



الدار البيضاء، 1987م.

2- مُحَمَّد مزين، فاس وباديتها: 1/25، منشورات كلية الآداب بالرباط، 1986م.

3- الحسن العبادي، فقه النوازل في سوس، ص53، منشورات كلية الشريعة بأكادير، 1999م.

4 - للتوسع ينظر: عمر بنميرة، النوازل والمجتمع، رسالة جامعية مرقونة بكلية الآداب بالرباط، 1989م، و(فقه النوازل بالأندلس تاريخاً ومنهجاً، رسالة جامعية بكلية الآداب جامعة ابن مسيك بالدار البيضاء، 2001م، ومحمد مزين، حصيلة استعمال كتب النوازل الفقهية في الكتابة التاريخية المغربية، ضمن كتاب (البحث في تاريخ المغرب حصيلة وتقويم)، منشورات كلية الآداب بالرباط، 1989م، ومحمد فتحة، النوازل الفقهية والمجتمع، منشورات كلية الآداب بالدار البيضاء، 1999م، والنوازل الفقهية وأثرها في الفتوى والاجتهاد، أعمال ندوة، منشورات كلية الآداب بالدار البيضاء، 2001م.

5 - الحسن التمكّدي، الجواهر القدوسية في الفتوحات السوسية، ص37-38، مصورة مخطوط من خزانة مُحَمَّد الصالحي بالدار البيضاء.

6- الجواهر القدوسية، ص11-12.

7 - القاضي عياض، ترتيب المدارك، ص1/191.

8 - مُحَمَّد سليمان الأشقر، الفتيا ومناهج الإفتاء، ص24، الكويت، 1976م.

9- مُحَمَّد حجي، نظرات في النوازل الفقهية، ص59، الدار البيضاء، 1999م.

10 - مُحَمَّد زنيبر، النوازل السياسية في المغرب الحديث، ص127، ضمن (التاريخ وأدب النوازل)، منشورات كلية الآداب بالرباط، 1995م.

11- المقصود به استرداد البائع ملكه إذا حضر الثمن.

12 - يجيب المأمون الشنجيبي في كتابه (الأسئلة الناضرة، عن الدابة المنتظرة) عن سؤال حول الدابة الوارد ذكرها في القرآن الكريم بوصفها من علامات الساعة. وقد ذكر بأن السيارة والطائرة ونحوهما من الحركات السريعة هي الدابة المقصودة، وردّ عليه إدريس الوزاني في كتابه (الرسالة الدابة عما ورد في شأن الدابة).

13- عمر أفا، التجارة المغربية في القرن التاسع عشر، ص177، الرباط، 2006م.

14 - ينظر (الرد على أجوبة الحيارى في حكم قلنسوة النصارى)، لسليمان الجزائري، مخطوط بالخزانة العامة بتطوان، رقم 236 م، وأيضاً: (الرد على من جوّز لبس قلنسوة النصارى)، للشيخ عليش، تحقيق: عبد المجيد جمعة، الجزائر، 2008م.

15- ينظر إبراهيم القادري، الإسلام السري في المغرب العربي، بيروت، 1995م.

16- مُحَمَّد أبو طالب، نوازل تربوية، ص93، ضمن (التاريخ وأدب النوازل).

17 - كثرت الفتاوي حول هذا المسلسل الكارتوني زمن عرضه، ومنها فتوى تقول: (وبناء على ما ذكر فينبغي منع هذا المسلسل وأشباهه من المسلسلات التي تتعارض مع عقيدتنا وأخلاقنا وقيمنا وما أكثرها..). ينظر نشرة المجلس العلمي بتارودانت، التابع لوزارة الأوقاف بالمغرب، ص145-147.

18 - عبّر أحمد زويل (جائزة نوبل في الكيمياء 1999م) عن ضرورة منع الإفتاء في القضايا العلمية، وهو ما أثار اعتراض علماء الشريعة، وذلك في مؤتمر (الطب والبشر في القرن الحادي والعشرين)، بتاريخ 7 فبراير 2009م بمدينة شرم الشيخ.

19 - تعد ندوة (التاريخ وأدب النوازل) التي نظمتها الجمعية المغربية للبحث التاريخي بكلية الآداب بالرباط يومي 16-17 دجنبر 1989م، من أولى اللقاءات العلمية في المغرب التي تناولت هذه العلاقة. وقد صدرت عن منشورات الكلية سنة 1995م، ص260.

20- مجمل تاريخ المغرب، 1/11، بيروت، 1996م.

21- مُحَمَّد مفتاح، من أجل تلق نسقي، ص46، ضمن (نظرية التلقي)، منشورات كلية الآداب بالرباط، 1993م.

22 - إبراهيم القادري، النوازل الفقهية وكتب المناقب والعقود العدلية، مصادر هامة لدراسة تاريخ الفئات العامة بالغرب الإسلامي، ص247، مجلة التاريخ العربي، ع 22، 2002م.

23 - منها: (المعيار المعرب (للوشرسي، نشر: مُحَمَّد حجي، الرباط، 1981م)، و(البيان والتحصيل لابن رشد، تح: مُحَمَّد حجي، بيروت، 1984م)، و(مواهب ذي الجلال في نوازل البلاد السائبة والجبال، تح: أحمد التوفيق، بيروت، 1997م)، و(أجوبة ابن ورد الأندلسي، تح: مُحَمَّد الشريف، الرباط، 2008م).

24- مجمل تاريخ المغرب، 1/15.

25- نفسه: 1/21.

26- أجوبة ابن ورد الأندلسي، ص41-42.

27 - كمال السيد أبو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسي، ص8، الإسكندرية، 1996م.

28- المعيار المعرب، 2/387.

29- المعيار المعرب، 2/349.

- 30- إبراهيم القادري، مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس، ص5، بيروت، 1997م.
- 31- أجوبة ابن ورد الأندلسي، ص106.
- 32- المعيار المعرب، 3/353.
- 33- نفسه، 3/278.
- 34- التجارة المغربية في القرن التاسع عشر، ص193.
- 35- جعفر الكتاني، حكم تجارة صابون الشرق وشمع البوجي وصندوق النار المجلوب ذلك من بلاد الأعادي الكفار، ص6، مخطوط الخزانة الصبيحية، من دون ترقيم، سلا، المغرب.
- 36 - ابن سودة أحمد العابد، حكم سماع ماكينة الكلام والغناء المسماة فونوغراف، مخطوط المكتبة الوطنية بالرباط رقم 1889.
- 37- مُحَمَّد المنوني، مظاهر يقظة المغرب الحديث، 2/374، بيروت، 1985م.
- 38- مُحَمَّد حبيدة، من أجل تاريخ إشكالي، ص149، الدار البيضاء، 2004م.
- 39- من أجل تاريخ إشكالي، ص123.
- 40- التجارة المغربية، ص179.
- 41 - ينظر: (متقفون يتأثرون بالنهضة الغربية الحديثة) في (مظاهر يقظة المغرب الحديث)، 1/321-325.